الشارح المضاهي افعلل بنحو احرنجم والمضاهي افعنلل زائدا احدى اللامين
بنحو اقعنسس والمضاهي افعنلى بنحو احرنبى مترجح فيما قلت من ان
المشبه والمضاهي بكسر الهاء الافعال المشبهة لصيغة الثلاثي في الصيغة
الثلاثي في الوزن واياك ان تتوهم ان كلام الشارح في التشبيه بالة فان كلا
منها فيه انما هو بالنظر لبعض تلك الافعال مع بعض لا بالنظر لها من تلك
الصيغة فاحفظ ما تلوناه عليك وهو وزن افعلل لو قال
كافعنلل لكان شاملا لنحو احونصل وقد جاء منه المتعدي اي شذوذا
فلا يرد على الشارح افادة المع واغرنتك بالغين المعجمة مرادف
ادنتك كما في المغني فقول الشارح اي علا وركب راجعان لكل منها
ان يكون مفعولا للمضاهي اي على طريق عكس التشبيه والمفعول
محذوف اي على راي المص من جواز حذف عائد الموصولة ما
اقتضى اي افاد نحو نظف بضم العين فيها عدا دنس فانه بكسرها
لا غير وورد فتح العين ايضا في طهر وكسرها وفتحها ايضا في نجس
وقذر هذا مجموع ما في القاموس والمصباح ومختار الصحاح وبه يعلم
ما وقع للبعض من القصور والدعوى التي تحتاج الى بينة او
عرضا زاد في المعنى او لونا كاحمر واخضر وادم واحمار واسواد او حلية
كدعج وكحل وشنب وكمن وهن وزاد ايضا كونه انفعل على فعل بالفتح
او فعل بالكسر ووصفه ليس الا على فعل كذا وقوي وكونه على افعل
لمعنى صار كذا كاغد البعير اي صار ذا غدة وكونه على استفعل كذلك
كاستحجر الطين اي صار حجرا ما ليس حركة جسم اما ما هو حركة
فمنه لازم للثلاثي ومتعد كذا ويدخل في التعريف فلم وجم مع انهما متعديان
فان اخرجتهما منه بجعلهما ثابتين او منزلين منزلة الثابت اشكل
على تعريف افعال السجايا في كلام الدنوشري اي لدخولهما فيها مع
انهما متعديان وذكرها اقتضى عرضا بعد ذكرها اقتضى نظافة
او دنسا من ذكر العام بعد الخاص لان النظافة والدنس [illegible]

والدنس

والدنس من الوضر وافاد الشارح بتعريف العرض عند ذكره انه ليس المراد
بالعرض هنا العرض بالمعنى العام المقابل للجوهر حتى يرد ان انفعل
من حيث هو عرض ثم ترك في تعريفه الشيء السابق هذا القيد اعني
ليس حركة جسم لظهوره ثم افاده بقوله غير ثابت فيه اي غير دائم
فيه وبهذا القيد فارقت هذه الافعال افعال السجايا ككرم وكبر
[illegible] وكلها بكسر العين في الماضي او طاوع [illegible] فعل
ففعل اثر فاعل فعل اخر [illegible] اشتقاق وان شئت قلت حصول
الاثر من الاول للثاني مع اتحادهما في الاشتقاق والقيد الاخير لاخراج
[illegible] فقام وقد يتخلف معنى الثاني عن معنى الاول بان توقف على
شي من جانب فاعل الثاني ثم خص كلمة يجوز ان يقال في تعليم
[illegible] فلم يتعلم فلا يجوز ان يقال فانكسر لعدم توقفه على شي من جانب
المنكسر كذا قالوا وهو مبني على ما زعموه من كون علمته موضوعا لما
هو من جانب المعلم فقط وفيه بحث لانه يلزم عليه ان لا يكون تعلم
من قولك علمته فتعلم مطاوعا [illegible] مثل اقحمته فقام مما يقتضي
فيه تبين الاول الى الثاني بانه مطاوعه ويدعي في تعلم يلزم ان
يكون مثل اقحمته فقام لان الحيثية المنفية [illegible] لان هذه هي
المثبتة ولا جامع على [illegible] تعلم مطاوع علم اثباتا ونفيا فالتوجيه
على ما هو من جانب المعلم والمتعلم معا ولا يلزم [illegible] فقط في علمته
في تعلم لاحتمال العجز [illegible] في علمته فلم يتعلم وانه يجوز ان يقال
كسرته فانكسر على هذا التجوز ولا وجه لمنعه فلو فرق بين علمته
وكسرته في صحة المعنى المجازي في النفي دون المعنى الحقيقي فاحفظه
وقوله كلام المص ان انفعل ونحوه لا يجوز ان يكون لازما مع
او متعديا مع ان [illegible] مفعولي وعبارة [illegible] على
انهما جاءا لازمين [illegible] معنى هربه ومنعه من هرب وقوي
وهما لازمان [illegible] ضروري وقيل [illegible] وهوسته